

30/09/2015

من وزير المالية
إلى

N° 1852

الموضوع: حول تطبيق المعلوم الموظف لفائدة صندوق النهوض بزيت الزيتون المعلب.

المرجع: - مكتوبكم بتاريخ 16 سبتمبر 2015
- مكتوبي عدد 1105 بتاريخ 21 جويلية 2009

وبعد،

لقد أفدتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن مصالح الديوانة طالبت شركة طيبه للأغذية المصدرة كليا بدفع المعلوم الموظف لفائدة صندوق النهوض بزيت الزيتون المعلب على شراؤها من الزيت الصبة الذي تقوم باقتنائه وتصديره وذلك بعد تعليبه وطلبتكم تبعا لذلك بعض التوضيحات في الغرض.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه باعتبار أن شركة طيبة للأغذية تقوم بتعليب زيت الزيتون الذي تقتنيه محليا قبل تصديره من جهة وبما أن المعلوم الموظف لفائدة صندوق النهوض بزيت الزيتون المعلب أحدث بهدف تشجيع ترويج زيت الزيتون المعلب وضمان تواجه في الأسواق الخارجية تحت علامات تونسية من جهة أخرى فإن الشركة المذكورة لا تخضع للمعلوم المذكور بعنوان شراؤها المحلية من زيت الزيتون الصبة الذي تقوم بتعليبه.

وعلى هذا الأساس فإني أؤكد ما ورد بمكتوبي المشار إليه بالمرجع أعلاه.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الحيائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي